
الأمم المتحدة A/C.5/57/L.9

Distr.: Limited 22 October 2002

Arabic

Original: English



الدورة السابعة والخمسون اللجنة الخامسة البند ١١٠ من حدول الأعمال التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مواجعي الحسابات

مشروع قرار مقدم من الرئيس عقب مشاورات غير رسمية

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد قراراتها ٢٢٢/٥٠ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦، و ١٩٨/٥١ هـاء المورخ ٢١ آذار/مـــارس هـاء المــؤرخ ١٧ حزيــران/يونيـه ١٩٩٧، و ٢١٢/٥٢ بـــاء المــؤرخ ٣١ آذار/مـــارس ١٩٩٨، و ٢٠٤/٥٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٢٢١/٥٣، الفرع ثامنا، المؤرخ ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٩، و ١٣/٥٤ باء المؤرخ ٣٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٢٠٠٠، كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

وقد نظرت، بالنسبة للفترة المنتهية في 71 كانون الأول/ديسمبر 1.1.1، في التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة للأمم المتحدة (۱)، ولمركز التجارة الدولية لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية/منظمة التجارة العالمية (۱)، وجامعة الأمم المتحدة (7)، وبرنامج الأمم

⁽١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ٥ (٨/57/5)، المحلد الأول و Corr.1.

⁽٢) المرجع نفسه، المجلد الثالث و Corr.2.

⁽٣) المرجع نفسه، المحلد الرابع و Corr.3.

المتحدة الإنمائي (أ)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (أ)، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاحثين الفلسطينيين في الشرق الأدن (أ)، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (أ)، وصندوق وصناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاحثين (أ)، وصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة (أ)، وصندوق الأمم المتحدة للسكان (أ)، ومؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية (أ)، وصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات (أ)، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (أ)، والمحكمة الجنائية الدولية لحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا، والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (أ)، وتقارير مجلس مراجعي الحسابات وآرائه في المراجعة (آ)، والموجز المقتضب للنتائج والاستنتاجات والتوصيات الرئيسية الواردة في التقارير المتحدة في المتابعة في المتحدة في التقارير المتحدة المؤسية الواردة في التقارير المتحدة (أ)، والموجة (أ)، والموجز المقتضب للنتائج والاستنتاجات والتوصيات الرئيسية الواردة في التقارير المتحدة المتحدة المتحدة في التقارير المتحدة المتحدة المتحدة في التقارير المتحدة المتحدة المتحدة في التقارير المتحدة المتحدة في التقارير المتحدة المتحدة المتحدة في التقارير المتحدة المتحدة المتحدة في التقارير المتحدة المتحدة في التقارير المتحدة في التقارير المتحدة المتحدة في التقارير المتحدة المتحدة في التقارير المتحدة المتحددة الم

02-65272

⁽٤) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ ألف (A/57/5/Add.1) و Corr.1).

⁽٥) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ باء (A/57/5/Add.2) و Corr.1).

⁽٦) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ جيم (A/57/5/Add.3 و Corr.1).

⁽V) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ دال (A/57/5/Add.4 وCorr.1).

⁽A) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ هاء (A/57/5/Add.5).

⁽٩) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ واو (A/57/5/Add.6).

⁽١٠) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ زاي (A/57/5/Add.7) و (١٠)

⁽١١) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ حاء (A/57/5/Add.8 و Corr.1).

⁽١٢) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ طاء (A/57/5/Add.9) و Corr.1).

⁽١٣) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ ياء (A/57/5/Add.10 وCorr.2 وCorr.1 و(١٣)

⁽٤) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ كاف (A/57/5/Add.11 وCorr.1 وCorr.1).

⁽١٥) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ لام (A/57/5/Add.12) و Corr.1).

⁽١٦) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ ((٨/57/5) الجملد الأول، الفصلان الثاني والثالث؛ والمجلد الثالث، الفصلان الثاني والثالث؛ والمجلد الرابع، الفصلان الثاني والثالث؛ المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ ألف ((٨/57/5/Add.1) الفصلان الثاني والثالث؛ المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ جيم والتصويب (٨/57/5/Add.3)، الفصلان الثاني والثالث؛ المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ دال الملحق رقم ٥ هاء (٨/57/5/Add.5)، الفصلان الثاني والثالث؛ المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ هاء (٨/57/5/Add.5)، الفصلان الثاني؛ المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ واو (٨/57/5/Add.6)، الفصلان الثاني والثالث؛ المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ حاء الملحق رقم ٥ واء (٨/57/5/Add.7)، الفصلان الثاني والثالث؛ المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ حاء (٨/57/5/Add.9)، الفصلان الثاني والثالث؛ المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ طاء (٨/57/5/Add.9)، الفصلان الثاني والثالث؛ المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ طاء (٨/57/5/Add.9)، الفصلان الثاني

التي أعدها بحلس مراجعي الحسابات عن عملية مراجعة الحسابات (١١٠)، والتقرير الأول للأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات (١٨) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (١٩)،

۱ - تقبل التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات وآراءه في الحسابات المتعلقة بالمنظمات آنفة الذكر؛

توافق على التوصيات والاستنتاجات الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات وتؤيد الملاحظات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (١٩٠)؛

٣ - تثني على مجلس مراجعي الحسابات لجودة تقاريره، وبخاصة تعليقاته على إدارة الموارد؟

خسابات وتوضيح رئيس المحظ بقلق تأخر صدور تقارير مجلس مراجعي الحسابات وتوضيح رئيس المجلس لذلك، وتطلب إلى الأمين العام أن يعمل على إعطاء الأولوية الكافية لإتمام تحرير هذه التقارير وترجمتها من أجل تقديمها إلى الجمعية العامة وفقا لقاعدة الأسابيع الستة؟

حيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات (۱۸) ؛

7 - تطلب إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين للصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة أن يدرسوا هياكل الحكم، ومبادئه والمساءلة بشأنه في منظومة الأمم المتحدة بكاملها وأن يقدموا مقترحات بشأن شكل تقارير مجلس مراجعي الحسابات وكيفية النظر فيها من قبل المجالس التنفيذية المعنية والجمعية العامة في المستقبل؛

٧ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يعمل على مراعاة الملاحظات والتوصيات الصادرة عن مجلس مراجعي الحسابات مراعاة تامة في الاستراتيجية المنقحة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأمم المتحدة، على النحو الذي طلبته الجمعية العامة في قرارها

3 02-65272

والثالث؛ المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ ياء (A/57/5/Add.10)، الفصلان الثاني والثالث؛ المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ لام (A/57/5/Add.12)، الفصلان الثاني والثالث؛ المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ لام (A/57/5/Add.12)، الفصلان الثاني والثالث.

⁽۱۷) انظر A/57/201.

[.]A/57/416 (\λ)

[.]A/57/439 (\9)

٢٣٩/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، قبل أن تنظر الجمعية العامة في هذه الاستراتيجية؟

٨ - تدعو الأمين العام إلى استعراض مسألة كفاية أتعاب المراجعة عند النظر في احتياجات مجلس مراجعي الحسابات من الموارد للقيام بعمليات المراجعة المتخصصة للحسابات في المستقبل، وتنفيذ أحكام هذا القرار واتخاذ التوصيات الملائمة في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٥٠، متشاورا في ذلك مع مجلس مراجعي الحسابات؟

9 - تقرر النظر كذلك في تقريري مجلس مراجعي الحسابات عن المحكمة الدولية لحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (١٥٠ والحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا، والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (١٤٠) في إطار بندي حدول الأعمال المتصلين بتمويل المحكمتين الدوليتين أيضا.

02-65272